

2 من 63 | أحكام الحج | مواقع وكلمات في الحرم المكي | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله الدرس الثاني بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ما زال الكلام في بيان اركان الاسلام وقد انتهى بنا الحديث الى الركن الخامس - 00:00:17

والاخير منها وهو الحج وتقدم اول الكلام على هذا الركن والحج يشمل العمارة ايضا لان العمارة حج اصغر فهي تدخل في قوله تعالى والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - 00:00:49

والنبي صلى الله عليه وسلم في حديث جبريل لما بين اركان الاسلام قال في احدى الروايات وان تحج وان تحج وتعتمر وقال للذى سأله عن ابيه الذي لا يستطيع الحج - 00:01:29

لكبره والذى سأله عن الحج عن ابيه الميت قال حج عن ابيك واعتمر اذا فالعمارة واجبة كوجوب الحج الا انها ليس لها وقت محدد من السنة كما هو للحج فان الحج - 00:02:05

جعل الله له ميقاتا زمنيا فقال سبحانه الحج اشهر معلومات وهذه الاشهر هي شوال ذو القعدة وعشر من شهر ذي الحجة هذه اشهر الحج التي يحرم بالحج فيها وتؤدى فيها مناسكه - 00:02:43

كما بين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حج باصحابه وقال خذوا عنى مناسكم فالحج موعد باشهر معروفة معلومة حج اشهر معلومات واما العمارة فانها ليس لها وقت - 00:03:20

محدد فتجوز او تشرع في كل شهور السنة والكلام على الحج ومناسكه يأتي في وقته ويكون كلامنا الان على العمارة لان الناس الان اكثرهم جاءوا للعمارة في هذا الشهر المبارك - 00:04:00

العمارة كما ذكرنا ليس لها وقت محدد بل انها تشرع في جميع شهور السنة وليس لبعض الشهور ميزة على بعث الا رمضان فان النبي صلى الله عليه وسلم قال عمرا - 00:04:35

في رمضان تعدل حجة وفي رواية تعدل حجة مع العمارة في رمضان لها ميزة على العمارة في غير رمضان وان كانت العمارة في جميع السنة فيها فضل عظيم ولذلك يحرص الناس - 00:04:58

على اداء العمارة في شهر رمضان تحريرا لهذا الفضل العظيم الذي اخبر به صلى الله عليه وسلم وهذا التحرير له وجهه وله اعتباره حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:31

رغم في العمارة في رمضان ولكن لا يظن الانسان ان العمارة لا تشرع الا في رمضان بل العمارة مشروعة في كل السنة فمتى تيسر للانسان ان يعتمر فليعتمد في اي وقت - 00:06:00

والعمارة هي زيارة البيت لاداء مناسك معينة عبادة لله سبحانه وتعالى العمارة في اللغة الزيارة واما في الشرع فهي زيارة البيت لاداء مناسك معينة عبادة لله سبحانه وتعالى فمن جاء الى العمارة - 00:06:32

ومر على ميقات من المواقت التي وقتها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يجب عليه الاحرام من المiqats الذي يمر به في طريقه

ولا يتعداه الا وهو محرم سواء مر به برا - 00:07:16

او جوا في الطائرة او حاذاه اذا لم يمر به فانه يحرم من محاذاته سواء من البر او من البحر او من الجو بالمحاذاة ولا يتعداه وهو ي يريد العمرة الا وهو محرم - 00:07:45

لان النبي صلى الله عليه وسلم لما وقته هذه المواقت وهي ذو الحليفة لاهل المدينة وقرن المنازل لاهل نجد والجحفة لاهل الشام ومصر والمغرب ويلملم او الملم المسمى بالسعادة لاهل اليمن - 00:08:18

وذات عرق لاهل العراق قال صلى الله عليه وسلم هن اي هذه المواقت لهن اي لتلك الجهات وتلك البلاد لاهل تلك البلاد ومن مر بهن من غير اهلن من غير اهل تلك البلاد - 00:08:54

يعني من مر على ميقات ولو لم يكن ميقاتا بلاده وهو يريد العمرة فانه يحرم من الميقات الذي يمر به ممن يريد الحج او العمرة هن اين ولمن اتي عليهم من غير اهلن - 00:09:19

من ي يريد الحج او العمرة فلا يجوز للانسان ان يتبع الميقات ويحرم بعدهما يتتجاوزه وهنا يجب التنبيه على ان الذين يأتون بالطائرات من مصر او من المغرب او من الشام - 00:09:41

او من اليمن او من السودان او من اي جهة او من اي جهة لا يجوز لهم ان يؤخروا الاحرام الى ان ينزلوا في مطار جدة لان جدة ليست ميقاتا لهم - 00:10:12

الميقات المعترض في حقهم والميقات الذي يمرون عليه من الجو فيحرمون من محاذاته جوا ولا يؤخر الاحرام الى جدة جدة ليست ميقاتا الا لاهلها او لمن نوى العمرة منها لاهلها اهل جدة - 00:10:31

او من نوى العمرة منها من غير اهلها فيحرم من جده لقوله صلى الله عليه وسلم لما وقته المواقت قال ومن كان دون ذلك يعني دون هذه المواقت مما يلي مكة - 00:11:01

فمهله من اهله او من حيث انشأ وهذا يشمل جدة لانها دون المواقت داخل المواقت فلا تكونوا ميقاتا لاهل الافق القادمين من خارج المواقت وانما هي ميقات لاهلها ولمن نوى النسك منها - 00:11:26

فانه يحرم من جده فيجب على من مر باحد هذه المواقت وهو يريد العمرة ان ينوي الاحرام. الاحرام ما هو الاحرام هو نية الدخول في النسك ونية الشروع بالنسك وليس الاحرام انك تأتي نويا العمرة من بلدك - 00:12:00

هذا ما هو احرام من يوم تمسي من بلدك وانت ناوي للعمرة او الحج هذا ليس احراما الاحرام ان تنوی الشروع الشروع في النسك والدخول فيه هذا هو الاحرام نية الدخول - 00:12:30

بالنسك سمي احراما لانه يحرم على الانسان اشياء كانت مباحة له قبل الاحرام يحرم عليه الطيب يحرم عليه لبس المخيط الذكر يحرم عليه تغطية رأسه بحق الذكر حرموا عليه اخذ الشعور - 00:12:50

التي يشرع اخذها من جسده حرموا عليه اشياء كانت مباحة له قبل ان ينوي الاحرام يحرم عليه الطيب حرموا عليه قتل الصيد يحرم عليه الجماع ودعاعيه للرفث لذلك سمي بالاحرام - 00:13:22

لان من نواه حرمت عليه اشياء كانت مباحة له من قبل تسمى محظورات الاحرام فينوي الاحرام من الميقات الذي يمر به ويلبى بما نوى يذكر ما نوى في تلبيته فيقول لبيك اللهم عمرة - 00:13:52

او لبيك اللهم حجا او حجا وعمره فيلبي بالنسك الذي نواه وعقد النية عليه نواه واما من مر بهذه المواقت وهو لا يريد حجا ولما عمرة يريد الدخول الى مكة لحاجة - 00:14:24

او يسكن فيها او ليبقى فيها وهو لم ينوي نسكا فانه يدخل بدون احرام لان الرسول صلى الله عليه وسلم انما اوجب الاحرام من هذه المواقت على من يريد الحج او يريد - 00:14:54

العمرة واما من كان منزله دون المواقت كاهل الشرائع واهل الزيمة واهل جدة واهل بحرة واهل حتى اهل مكة من كان منزله دون المواقت فانه يحرم من منزله بالحج - 00:15:13

واما العمرة الذي في مكة اذا اراد ان يعتمر لا يحرم بالعمرة من مكة وانما يخرج الى الحل ويحرم من الحل خارج الحرم لان عائشة رضي الله عنها لما ارادت - 00:15:39

العمرة بعد الحج امر النبي صلى الله عليه وسلم اخاها الرحمن ابن ابي بكر فخرج بها الى التنعيم لانه ادى الحل فاحرمته منه بالعمرة فدل على ان من اراد العمرة وهو في داخل مكة - 00:16:03

انه لا يحرم بها من مكة وانما يحرم بها من الحل من الجعرانة من التنعيم من عرفة من اي جهة خارج الحرم واهل العلم يكرهون للانسان انه يخرج من الحرم ليأتي بعمره - 00:16:31

يقولون بقاوه في الحرم افضل له من الخروج الى الحل ليأتي بعمره بقاوه في الحرم صلاته فيه اعتكافه في المسجد الحرام طوافة بالبيت تلاوته للقرآن في المسجد الحرام اشتغاله بذكر الله افضل - 00:17:02

من ان يخرج ليأتي بعمرة لان الصلاة الواحدة في المسجد الحرام عن مئة الف صلاة وخروجه للحل ليحرم يفوت عليه بعض الصلوات او يفوت عليه كثيرا من الاعمال التي فعلها - 00:17:28

في الحرم افضل من العمرة الا انه ليس ممنوعا ولا محظوظا ان يخرج ويأتي بعمره هذا امر مشروع وعمله هذا صحيح ولكنه مفضول مفضول بقاوه في الحرم افضل من خروجه - 00:17:54

للعمرة العمرة لها اركان ولها واجبات يجب ان نعرفه لها اركان لا تصح الا بها ولها واجبات لا تتم الا بها ولها سنن ومستحبات فافعال العمرة تنقسم الى ثلاثة اقسام - 00:18:22

اركان هذا واحد الثاني واجبات الثالث سنن فاما الاركان فهي ثلاثة الاول الاحرام فلا بد من الاحرام وهو نية الدخول في النسك وتجنب محظورات الاحرام لابد من هذا ان ينوي الاحرام - 00:18:56

وينوي الدخول في النسك والمشروع فيه ويتوجب محظورات الاحرام لابد من هذا فمن فعل اعمال العمرة من طواف وسعي وحلق او تقصير فعلها لكنه لم يحرم لم يحرم هذه غير صحيحة - 00:19:35

اعماله هذه لا تسمى عمرة لانه لم يحرم ولا تتعقد العمرة الا بالاحرام مثل الانسان لو قام يصلى يريد الصلاة ولم يكبر تكبيرة الاحرام لم تتعقد صلاته ولم تصح الا اذا كبر تكبيرة - 00:20:02

الاحرام كذلك العمرة او الحج لا يصحان الا بالاحرام وهو نية الدخول في النسك وتجنب محظورات الاحرام هذا الركن الاول للعمرة الركن الثاني الطواف طواف بالبيت تبعه اشواط كل شوط - 00:20:31

يبدأ من الحجر وينتهي بالحجر تبع دورات على البيت ويشترط لصحة الطواف اولا ان يكون على طهارة فان طاف وهو على غير طهارة لم يصح طوافة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة لما حاضت - 00:21:00

افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري اشترط للطواف بالبيت الطهارة وفي الاثر الذي يروى عن ابن عباس بسنده صحيح ويروى مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:27

انه قال الطواف بالبيت صلاة الا انكم تتكلمون فيه فاذا كان الطواف بالبيت صلاة يعني مثل الصلاة والصلاه يشترط لها الطهارة فتشترط الطهارة للطواف فلو طاف على غير طهارة لم يصح طوافة - 00:21:55

ويشترط ايضا لصحة الطواف ان يكون سبعة اشواط لا بد من اكمال سبعة اشواط كل شوط يبدأ من الحجر وينتهي بالحجر فلو طاف ستة اشواط او خمسة اشواط لم يصح طوافة حتى يكمل - 00:22:19

سبعة اشواط لان النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت سبعة اشواط وقال خذوا عنى مثاسكم ويشترط لصحة الطواف الستارة ان يكون مستور العورة لابد ان يكون مستور العورة وهي بالنسبة للرجل - 00:22:48

ما بين السرة الى الركبة واذا و اذا زاد على ذلك بان ستر كتفيه وظهره وبطنه بالردا فيكون هذا احسن الا في حالة الااضطباط الااضطباط يخرج كتفه الایمن وذلك في طواف العمرة - 00:23:18

وفي طواف القدوم هذا الااضطباط يستحب في الطواف ان يخرج كتفه كتفه الایمن فيشترط ستر العورة وهي بالنسبة للرجل ما بين

السرة الى الركبة وبالنسبة للمرأة كلها عورة المرأة كلها عورة - 00:23:51

فتستر نفسها بما في ذلك وجهها وكفافها وقدماتها الا انها اذا كانت محمرة لا تلبس النقاب على وجهها وانما تغطيه بالخمار او بالثوب
ولا تلبس البرقع ولا تلبس النقاب - 00:24:19

وتغطي وجهها بالخمار او بالثوب ولا تلبس القفازين على كفيها لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المرأة المحمرة لا تتنقب ولا
تلبس القفازين وتغطي كفيها بثوبها او بالعباءة - 00:24:46

او الجلال الذي عليها هذه هي العورة بالنسبة للرجل والمرأة ويشترط بصحة الطواف ان يكون داخل المسجد ان يطوف داخل المسجد
الحرام ولا يطوف خارج المسجد فلو دار على المسجد - 00:25:10

سبعة اشواط او بعض الاشواط خارج المسجد ما صح لابد ان تكون داخل المسجد اما في صحن المطاف واما في الرواق الارض او
الرواق الثاني او على السطح لا بأس بذلك - 00:25:38

اذا حصل زحمة زحام شديد فلا بأس ان يطوف الانسان بالرواق الارضي او الرواق الثاني الدور الثاني او يطوف فوق السطح لان هذا
كله من المسجد اما لو طاف من المسعى لو - 00:25:58

قاف من المسعى خرج دخل في بعض الاشواط مع المسعى هذا غير صحيح لان المسعى ليس من المسجد المسعى مشعر المسعى
مشعر مستقل ليس من المسجد ولذلك تسعى الحائض وتجلس الحائض في المسعى - 00:26:19

لانه ليس من المسجد حتى ولو حاشته البناء فهو مشعر مستقل ليس من المسجد فيتحرز الانسان انه يطوف بعض الاشواط مع
المسعى او من فوق المسعى من سطح المسعى الدور الثاني - 00:26:42

هذا لا يحتسب من الطواف لانه ليس داخل المسجد فيشترط ان يكون الطواف داخل المسجد وكل ما قرب من الكعبة مع الامكان فهو
افضل ومع الزحام كونه يبتعد ولا يزاحم - 00:27:04

افضل له من ان يقرب من الكعبة مع الزحام وكذلك لا يصح الطواف لو اخترق الحجر وهو الحطيم وهذا شيء يجهله بعض الناس لو لو
طاف ثم اذا حال بباب الحطيم وباب الحجر الشرقي دخل - 00:27:32

وخرج من بابه الغربي هذا لا يجوز لان الحجر من الكعبة اغلبه من الكعبة والله امرنا ان نطوف بالبيت العتيق بالبيت كله فمن طاف من
داخل البيت لم يكن طوافه صحيح حتى يطوف من وراء البيت - 00:27:57

وليطوفوا بالبيت بما فيه الحجر لان الحجر من البيط لكنه لم يبني لان قريشا قصرت بها النفقه فاحتطرمت هذا المكان من الكعبة وبنى
من دونه فبقى فضاء واحتيط بهذا الجدار - 00:28:22

لاجل ان يتتجنب الناس الدخول معه في في الطواف كذلك لا تصح صلاة الفريضة فيه لا تصح صلاة الفريضة في الحجر ولا في داخل
الکعبه وانما تصح النافلة فقط النافلة تصح داخل الكعبه - 00:28:47

تصح في العجل اما صلاة الفريضة الا تجوز في الحجر ولا داخل الكعب فيجب التنبه هذه الامور المشترطة للطواف هذا الركن الثاني
اركان الطواف الركن الثالث السعي بين الصفا والمروءة - 00:29:12

سبعة اشواط تبدأ من الصفاء وتنتهي بالمروءة ذهابه الى الصفا الى المروءة سعيه ورجوعه من المروءة الى الصفاء سعيه اخرى
حتى يكمل سبعة اشواط بدايتها من الصفا ونهايتها - 00:29:42

من المروءة ولا يشترط للسعى الطهارة يجوز للانسان يسعى وهو على غير طهارة ولكن الطهارة مستحبة مستحبة في السعي ولذلك
يجوز للحائض انها تسعى اذا كانت قد طافت وهي طاهرة - 00:30:11

اذا كانت طافت وهي طاهرة ثم اصابها الحيض بعدها خلصت من الطواف يجوز ان تستمر وتسعى وهي حائض لان السعي لا تشترط
له الطهارة هذه اركان العمرة اما واجباتها فهي اثنان - 00:30:37

الاول الاحرام من الميقات المعتر له الاحرام من الميقات المعتر له وهو اذا مر بالمواقعات الخمسة يحرم منها وان كان دونها من
المكان الذي نوى منه الا اذا نوى وهو في مكة - 00:31:06

فلا بد ان يخرج ويحرم من الحل هذا واجب من واجبات العمرة فلو احرم بالعمرة بعدها تعدى الميقات معتبر له احرامه صحيح رامه صحيح ولكن ترك واجبا وهو الاحرام من الميقات - 00:31:35

فيكون عليه فدية يجبر ذلك ب福德ية وهي ذبح شاة تجزئ في الاضحية يوزعها على فقراء الحرم وان كان لا يستطيع فانه يصوم عشرة ايام هذا اذا احرم من دون الميقات - 00:32:00

احرم بالعمرة من دون الميقات فهو ترك واجبا الواجب الثاني من واجبات العمرة الحلق او التقصير الحلق او التقصير هذا واجب من واجبات العمرة لا تتم الا به فاذا طاف - 00:32:25

بالبيت سبعة اشواط وسعى بين الصفا والمروءة سبعة اشواط فانه يحلق رأسه او يقصر من رأسه وبذلك تمت عمرته يتحلل من احرامه وتباح له الاشياء التي كانت محظورة عليه بالاحرام - 00:32:52

المحظورة عليه بالاحرام اما الاشياء المحظورة دائمها هذى حرام دائمها على المحرم وغيره لكن الاشياء التي كانت مباحة وحرمت بالاحرام كالنساء والطيب ولبس المخيط الى اخره تباح له اذا انهى - 00:33:20

عمرته تعود حلالا له كما كانت قبل الاحرام هذه اركان العمرة وهذه واجباتها والتقصير يجعل بعض الناس شأنه فيأخذ شعرات او شعرتين او ويقول انا قصرت لا تقصير ان تعمم الراس - 00:33:41

تأخذ من جميع جوانب الرأس ومن وسطه تأخذ من مجموعه لا من جميعه يعني ما هو من كل شعرة ما هو من كل من مجموع شعر الرأس بحيث لا تترك جهة من الرأس - 00:34:10

لم تأخذ منها هذا هو التقصير يعمم به جميع الرأس يعني جميع جوانب الرأس بالمقص او بالمكينة والحلق بالموس افضل الحلق بالموس افضل من التقصير لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:30

دعا للمحلقين ثلاث مرات ودعا للمقصرين مرة واحدة دل على ان الحلق افضل من التقصير ولانه هو الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم حلق رأسه صلى الله عليه وسلم - 00:34:53

ولان الله قدمه على التقصير فقال محلقين رؤوسكم ومقصرين فقدم الحلق على التقصير في الذكر تقديمها في الذكر يدل على فضيلتها في العمل واما المستحبات في العمرة فهي كثيرة مستحبات منها التلبية - 00:35:12

التلبية اذا اذا نوى الاحرام فانه يلبي من حين نوى الاحرام الى ان يشرع للطواف يلبي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لبيك لا شريك لك - 00:35:41

يصوت بها الرجل وتخفيها المرأة تلبية شعار المحرم هذا من سنن من سنن العمرة ومن سنن الحج. تلبية كذلك من سنن من سنن العمرة وسنن الحج ايضا ان يصلى بعد - 00:36:03

الطواف ركعتين تسميان ركعتي الطواف هذا سنة ليس بواجب من ترك صلاة بعد الطواف فعمرته صحيحة. حجه صحيح لانه لم يترك واجبا وانما ترك سنة مستحبة فيصلي بعد الفراغ من الطواف ركعتين - 00:36:31

ان تمكن ان يصليهما عند مقام ابراهيم فهو افضل قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وان لم يتمكن فانه يصليهما في اي مكان من الحرم ومن سنن الحج وال عمرة - 00:36:55

الدعاء الدعاء في الطواف والدعاء على الصفا والمروءة والدعاء في السعي بما تيسر له من انواع الادعية يدعوا بما تيسر له من انواع الادعية ومن سنن العمرة من سنن العمرة الاضطباط - 00:37:19

في الطواف الاضطباط في الطواف وهو اذا اراد الشروع في الطواف يخرج كتفه اليمين يجعل وسط الرداء تحت ابطه اليمين ويجعل طرفيه على كتفه اليسير فيكون كتفه اليسير وعظده مكشوفا - 00:37:45

ويكون كتفه اليسير مستورا وصدره وظهره وانما يبدي الكتف اليمين وقت الطواف وقت الطواف من بدايته الى نهايته ويجهل بعض الناس فيطبعون ويخرجون اكتافهم قبل الطواف او بعد الطواف بل بعضهم ينطبع من حين يحرم من الميقات - 00:38:12

وهذا غلط ما هو بم مشروع هذا الاضطباط انما يكون عند بداية الطواف وينتهي ب نهايته اذا فرغ من الطواف يعيد الاحرام على جميع

كتفيه ويستر كتفيه هذا هو السنة ومن سنن الطواف - [00:38:44](#)
الرمل طواف العمرة من سنن طواف العمرة الرمل في الاشواط الاولى ثلاثة الاشواط الثلاثة اذا تمكن اذا تمكن من الرمل وهو الاسراع مع تقارب الخطى. هذا هو الرمي الاسراع مع تقارب الخطى - [00:39:05](#)

فيستحب في طواف العمرة وفي طواف القدوم للحج وتكون الاشواط الاربعة الباقيه على المشي المعتاد وايضا اذا كان بين الركين الركن اليماني والحجر فانه لا يرمل ينتهي الرمل في الشوط - [00:39:30](#)

عند الركن اليماني وبين الركن وبين الركن اليماني والحجر يمشي على عادته في كل شوط لكل الاسواق يمشي بين الركين لان النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كانوا يرملون في الشوط - [00:39:56](#)

الى ان يكونوا بين الركن اليماني والحجر الاسود فيمشون على هينتهم هذا سنة اذا تمكن الانسان واذا لم يتمكن فانه لا شيء عليه وكذلك من سنن الطواف الحج والعمرة وفي طواف التطوع - [00:40:16](#)

ان يستلم الحجر ان يمسح الركن اليماني ان يمسح الركن اليماني اذا تمكن وان لم يتمكن فانه يمشي ولا يشير اليه لان بعض الناس يشير اليه هذا غير مشروع. المشروع هو مسحه باليد - [00:40:42](#)

تلامه باليد اذا امكن واذا لم يمكن فانه يمشي ولا يشير اليه. واما الحجر الاسود فيستحب ان يستلمه بيده بمعنى ان يمسحه بيده اليمنى ثم يقبله اذا امكن واذا لم يمكن - [00:41:05](#)

استلامه ولا تقبيله للزحمة فانه يشير اليه ولو من بعيد ولو كان يطوف باقصى المطاف او الدور الثاني او فوق السطح اذا حاذ الحجر فانه يستحب ان يكبر ان يشير اليه وان يكبر - [00:41:27](#)

في كل شوط هذا من سنن الطواف فاذا فعل هذه الافعال فانه قد تمت عمرته واما الشرب من ماء زمزم فليس هو من اعمال العمرة ولا من اعمال الحج وانما هو سنة مستقلة - [00:41:50](#)

تستحب للانسان انه يشرب من ماء زمزم ويتعلل منه لانه ماء مبارك ولان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من ماء زمزم ولو انه فعل هذا بعد ما يفرغ من الطواف ويصلی - [00:42:13](#)

ركعني الطواف يمر على زمزم ويشرب كن هذا هو الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم فانه لما فرغ من طوافه عليه الصلاة والسلام وصلى الركعتين عند المقام - [00:42:32](#)

مر على بئر زمزم واخذ دلوا وشربه عليه الصلاة والسلام فهذه مهمات احكام العمرة وسائل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم للعمل الصالح الخالص لوجهه الكريم الخالي من الشرك - [00:42:49](#)

والصواب على سنة الرسول صلى الله عليه وسلم الخالي من البدع والمحاذثات صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاوة والسلام على رسول الله - [00:43:18](#)

وعلى الله وصحابه ومن والاه احسن الله اليكم فضيلة الشيخ وبارك الله فيكم وجزاكم الله عن المسلمين خير الجزاء يقول السائل انا من سكان مكة ولكنني اعمل في الرياض واسكن واعمل في الرياض - [00:43:49](#)

ولا ولا اقدم الى مكة الا في الاجازات. وقد اتيت الان مكة وانا اريد العمرة فهل احرم من الحل ؟ ام لا بد من ذهابي الى الميقات ان كنت وقت قدومك من الرياض ناويا العمر - [00:44:10](#)

ولم تحرم فانه يجب عليك ان ترجع الى الميقات وتحرم منه بالعمرة اما اذا كنت مررت بالميقات وانت لم تنوی عمرة وانما نويت العمرة في مكة فانك تخرج الى الحل الى التنعيم - [00:44:28](#)

تحرم منه بالعمرة نعم يقول السائل من اراد ان يعتمر نيابة عن ابويه هل يجوز له ان يجمع بينهما في عمرة واحدة لا النسك نسك الحج او نسك العمرة لا يكون الا عن واحد - [00:44:49](#)

لا يقبل الاشتراك فلا يجوز ان تحج عن اثنين او تعتمر عن اثنين لا يكون الا عن واحد نعم رجل اتى الى مكة وعمل عمرة ثم ذهب الى المدينة ثم عاد الى مكة ولم يحرم - [00:45:09](#)

فما عليه وهل يشترط الاحرام من مكة اذا كان يوم يرجع من المدينة ما نوى عمرة فلا حرج عليه اذا كان في رجوعه من المدينة الى مكة لم ينوي عمره - [00:45:27](#)

فلا حرج عليه لكونه لم يحرم الاحرام انما يكون لمن نوى العمرة نعم نعم السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. نورد لكم هذا [السؤال](#) قاصدين البحث عن الصواب في مسألة اختلف فيها الاخوان في - [00:45:42](#)

سجون الجزائرية على طائفتين. حيث انه متربات الوضع انه تم سجن الكثير الكثير من الاخوة منهم من في العمل المسلح ومنهم من كان يقدم لهم الدعم. فما هي كيفية صلاتهم - [00:46:03](#)

ايتم ام يقصروا؟ علما انه منهم من يسكن في نفس المدينة التي هو مسجون فيها ومنهم من يحول الى سجن بعيد عن [مدinetته](#) وان كان القول بتنمية الصلاة فما هو حكم من قصر طول مدة طول المدة ربما تعدد بضع سنين - [00:46:20](#)

احببوا جزاكم الله الجواب الشافي الكافي بالادلة والبراهين الشرعية. ونرجو ان تكون الاجابة كتابيا. لتكون الفائدة عامة جميع [وافيضوا علينا](#) بالتفاصيل ولا تسونا بدعائكم الصالح والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وشكرا - [00:46:40](#)

نعم اذا كان هؤلاء السجناء اتوا من مسافة جيء بهم من مسافة بعيدة من مسافة قصر وسجناها فهنا ننظر ان كانوا لا [يدرون متى يفرج عنهم فلهم ان يقصروا الصلاة - 00:47:01](#)

ان كانوا لا يدرون متى يفرج عنهم يتحمل يفرج عنهم في وقت قريب او في وقت بعيد فانهم يقصرون الصلاة لانهم لم يننووا اقامة [اما اذا كانوا](#) يعرفون انهم سيقيمون مدة طويلة في السجن - [00:47:24](#)

محكوم عليهم بمدة طويلة يعرفون هذا فانهم يتمون الصلاة لانهم اصيروا مقيمين وانقطع السفر في حقهم وسائل الله لهم ان يفرج [عنهم](#) وان ييسر لهم امورهم وان ينصر الاسلام والمسلمين - [00:47:45](#)

وان يخذل اداء الدين. نعم يقول السائل هل من السنة فعلا ان يكون الاحرام بعد الصلاة فريضة لا ما يشترط للحرام ان يكون بعد [صلاه لا فريضة ولا غيرها ولكن - 00:48:14](#)

المستحب والافضل اذا كان يريد الاحرام عند وقت الفريضة ان يؤخر الاحرام الى ان يصلى الفريضة ثم يحرم بعدها كما فعل النبي [صلى الله عليه وسلم](#) واما اذا كان الوقت ليس وقت فريضة - [00:48:32](#)

فهو بال الخيار ان شاء صلى ركعتين واحرم بعدهما وان شاء احرم بدون صلاة نعم يقول السائل ابي متوفى وقد سبق له ان حج بالأفراد [فهل لي ان اعتمر عليه بعد ان اعتمرت عن نفسي - 00:48:54](#)

نعم اذا كان انه ما اعتمر ولا نوى ولا تمنع بالعمره الى الحج ولا قرن بين العمرة والحج وانما احرم مهربا فقط مفردا للحج ولم [يسبق ان اعتمر فانك تعتمر عنه - 00:49:13](#)

لان العمرة واجبة مرة في العمر مثل الحج نعم يقول السائل شخص اراد الحج وعليه دين وطلب من الذي استدان منه ان يؤخر له [التسديد](#) تسدید لما بعد الحج فوافق فهل هذا الحج صحيح؟ مفتون. هذا الحج صحيح. اذا سمح له الغريم - [00:49:31](#)

بان يحج فحجه صحيح نعم يقول ما هي فضل الصلاة في الحجر صلاة في الحجر فضلها فضل الصلاة في الكعبة لان الحجر اغلبه من [الکعبه والنبي صلی الله عليه وسلم عام الفتح - 00:49:54](#)

دخل الكعبة وصلى ركعتين بداخلها فدل على فضيلة الصلاة النافلة فضيلة صلاة النافلة داخل الكعبة اقتداء بالنبي صلی الله عليه وسلم [نعم](#). يقول السائل انا معتكف واخرج في الساحة الخارجية لتناول الافطار كل يوم. هل يفسد ذلك الاعتكاف - [00:50:12](#)

الافطار ما هو ضروري انك تخرج الافطار تفترط داخل الحرم والحرم والله الحمد فيه فطور كثير فيه مياه وفيه مبذول فيه الافطار [من المحسنين فلا حاجة انك تخرج لاجل الافطار - 00:50:40](#)

الى الساحة نعم يقول السائل اكرمني الله باداء العمرة امس. فهل يجوز لي ان اؤدي العمرة مرة ثانية عن جدي المتوفى؟ كما يقال [يجوز هذا ولكن تقارب العمرة في وقت قصير ما هو احسن ليس هو الاحسن - 00:50:58](#)

وخرجك من الحرم الى العمرة ايضا تفوت عليك فظائل كثيرة فكونك تبقى في مكة تتبعد في الحرم وتدعوا للميت واذا جئت مرة

ثانية الى مكة ان شاء الله تأخذ له عمرة - 00:51:21

لكن لو فعلت هذا وخرجت الى التنعيم واحرمت بعمره لا نقول ان هذا ممنوع فعلت جائزًا لكنه خلاف الافضل وال الاولى. نعم. يقول السائل ما المقصود بقوله تعالى ولا تباشروهن وانتم عاكفون في - 00:51:41

وماذا على المعتكف اذا جامع زوجته خارج المسجد ولا تباشروهن المراد به الجماع المعتكف ممنوع من الجماع مدة الاعتكاف فإذا جامع زوجته بطل اعتكافه لانه خالف قوله تعالى ولا تباشروهن - 00:52:00

وانتم عاكفون في المساجد فاذا جامع بطل اعتكافه نعم. يقول السائل جمعية حج وعمره تضع رصيدها في بنوك ربوية. وانا عضو بها ونصحتهم بان ذلك ربا ورفضوا نصيحة السؤال ما هو موقفني وانا عضو في هذا - 00:52:23

عضو لا تشارك في هذه الجمعية التي ترابي وتستثمر اموال الجمعية بالربا لا تشارك فيها ولا تكون عضوا فيها خصوصا لما رفضوا النصيحة فان هذا عمل محروم فلا تتعاون معهم عليه نعم - 00:52:44

يقول السائل كنت محظوظا بالعمره وعندما دخلت الى الحرم كان احد الاخوان يوزع العطر على ظاهر اليدين فمدت يدي فوضع لي عطرا مع اني كنت ناسيا فما الحكم لا حرج عليك ما دمت ناسيا - 00:53:07

لا حرج عليك لكن عليك ان تبادر اذا فعلت هذا وانت محظوظ ناسيا وتطبّق الواجب عليك اذا ذكرت ان تغسل الطيب ان تبادر بغسل الطيب من ثوبك او من بدنك - 00:53:27

ولا حرج عليك في النسيان. نعم. يقول السائل اعمل في احدى الشركات فنقوم باداء الحج والعمره بنظام القسط. فهل هل هذا جائز؟ وجذام الله خيرا اعد السؤال يقول اعمل في احدى الشركات - 00:53:44

فنقوم باداء الحج والعمره بنظام القسط يعني التقسيط فهل هذا جائز؟ جذام الله خيرا. ايش التقسيط تقسيط ايش ان يدفعوننا بالتقسيط نعم اظن يدفعون بالتقسيط لا بأس بذلك لا بأس بذلك. اذا - 00:54:03

اذا كانوا يدفعون للحجاج نفقة الحج بالتقسيط با تأخذها دين في ذمتكم تدفعها لهم بالتقسيط نسددها لهم فهذا لا حرج فيه لكن ليس هو الافضل لا يستحب انك تستدين من اجل ان تحج او تعتمر - 00:54:28

هذا ما هو احسن لك ان تيسّر لك الحج والعمره بدون الدين هذا طيب اما اذا كان ما تتمكن من الحج او العمره الا بالدين فهذا غير مشروع ولا ينبغي لك فعل هذا. نعم - 00:54:53

يقول السائل التمسح بالکعبۃ والتبرک بها والتعلق عند باب الكعبۃ هل ذلك مشروع ام غير مشروع لم يشرع لنا الا مسح الرکن الیمنی مسح الحجر الاسود وتقبیله او الاشارة اليه هذا المشروع لنا - 00:55:11

واما بقیة الكعبۃ فلا يشرع مسحها او التمسح بها ولما كان معاویة رضی الله عنه يطوف بالبيت ويستلم الارکان الاربعة انکر عليه ابن عباس رضی الله تعالى عنہما فقال له معاویة ليس شيئا من البيت - 00:55:34

ليس شيء من البيت مهجورا قال له ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة والرسول صلی الله عليه وسلم انما استلم الرکن الیمنی والحجر الاسود فقط ولم يستلم الرکنین الشامي والعرقی - 00:55:57

فقال معاویة صدقتك فلما قال له هذا صدقه ورجع الى الى السنة والحمد لله وهذا الذي يجب على المسلم انه اذا تبيّنت له سنة رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:56:19

لم يكن له ان يدعها فلا يمسح من البيت الا الرکنین الرکن الیمنی والرکن الحجر الاسود. هذا هو الذي ورد ان النبي صلی الله عليه وسلم كان يمسحه نعم يقول السائل انا موظف ب احدى الشركات - 00:56:37

وقد حصل بيّني وبين المدير سوء خلاف حيث قمت بضربه وذلك لمضايقته لنا في العمل وخاصة وقت الصلاة حيث انه غير مسلم وقد رفعت القضية الى الجهات العليا وطلب مني احضار احضار الشهود باني لم اظربه لاني انکرت ضربه - 00:56:57

وبالفعل احضرت الشهود وشهدوا بذلك لكي اعود الى عملي. وانا الان نادم على ما قمت به فما فمماذا افعل؟ ارشدوني بارك الله فيکم هذا العمل لا يجوز هذه شهادة زور - 00:57:17

الله جل وعلا يقول ولا يجرمنكم شنآن قوم على الا تعذلوا اعدلوا هو اقرب للائقى. كان الواجب عليك انك اعترفت بالخطأ وطلبت المسامحة من هذا الرجل ولو كان كافرا لانك اعتديت عليه وظلمته - [00:57:34](#)

اعتدت عليه وظلمته وهذا لا يجوز لك وان كان كافرا فكان الواجب انك اعترفت بالواقع وصبرت على الحكم الشرعي او طلبت المسامحة منه نعم يقول السائل ما حكم رفع اليدين في المقبرة للدعاء بعد الدفن - [00:57:57](#)

نعم يستحب بعد الدفن ان يوقف على قبر المسلم وان يدعى له بالتبني ويستغفر له لان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغوا من دفن احد الصحابة - [00:58:20](#)

قال عليه الصلاة والسلام استغفروا لاخيكم واسألوا له التثبيت فانه الان يسأل ايستحب بعد الفراغ من دفن الميت ان يوقف على قبره وان يستغفر له وان يدعى له بالتبني والله جل وعلا يقول لنبيه - [00:58:39](#)

ولا تصلى على احد منهم يعني المنافقين ولا تقام على قبره فدل على ان المؤمن يوقف على قبره ويدعى له اما المنافق فلا يوقف على قبره نعم يقول وكيف تكون يعني في يعني يقول في بعض البلاد يعني جماعة يرفعون ايديهم واحدتهم يدعوا والباقي يؤمنون - [00:59:03](#)

لا هذا وغير مشروع الصفة ذي غير مشروعة ان ان يدعوا ان يدعوا الحاضرون دعاء جماعيا او ان يدعوا واحد والبقية يؤمنون هذا غير مشروع. الصفة ذي غير مشروعة. كل واحد يدعوا بنفسه - [00:59:29](#)

كل واحد يدعوا للميت بنفسه بدون جماعة او او تأمين على دعاء واحد هذا لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استغفروا لاخيكم واسألوا له التثبيت ولم يقل - [00:59:45](#)

كونوا جماعة في هذا. نعم يقول السائل يحضرني نزيف من الانف في اي وقت يعني في حالة مزمنة ما هو موقف الشرع في حالة وجود نقاط من الدم على الثياب؟ هل لا بد من غسلها قبل الصلاة - [01:00:01](#)

واعادة الوضوء؟ وما هي الكتب والمراجع التي يمكنني الرجوع اليها؟ بخصوص هذا الموضوع. وبارك الله فيكم اما الدم الذي يصيب الثوب او البدن منك من جسمك هذا يجب غسله لانه لان الدم نجس - [01:00:17](#)

فيجب غسله واذاته من الثوب او من البدن انه نجس ومن شروط صحة الصلاة ازالة النجاسة واما نقض الوضوء بالرعاف فان كان كثيرا فانه ينقض الوضوء. اما ان كان يسيرا - [01:00:36](#)

فانه لا ينقض الوضوء ان كان يسيرا نقطة او نقطتين او ما اشبه ذلك فهذا لا يؤثر على الوضوء اما اذا كان نزيفا نزيفا كثيرا فعند بعض العلماء انه ينقض الوضوء - [01:00:55](#)

نعم يقول السائل اني طلبت من زوجتي ان تغطي وجهها فابت فمنعتها من الخروج ولو لصلة اقاربها. فهل اثم هذا الفعل مع العلم ان البلد الذي اعيش فيه تغطية النساء وجوههن تکاد تكون منعدمة وبارك الله فيكم - [01:01:12](#)

نعم هذا معروف هذا امر بالمعروف وانكار للمنكر واولى ذلك زوجتك ان تقوم عليها وان تأمرها بالمعروف تنهاه عن المنكر تأمرها بتغطية وجهها عند الخروج فانت امرتها بطاعة انت امرتها بطاعة فاذا عصت - [01:01:32](#)

فلك ان تؤديها لك ان تؤديها على امتناعها. ومن ذلك منعها من الخروج لاقاربها هذا من باب التأديب حتى تلتزم وتتوب الى الله عز وجل فهذا حق مشروع وتأديب مشروع - [01:01:53](#)

ونسأل الله ان يهديها والحجاب واجب ولو كان البلد على خلافه الواجب اتباع امر الشارع وما امر به الشرع ولو خالفه - [01:02:12](#)